مدى مسؤولية مراقب الحسابات عن فرض الاستمرارية والفشل المالي للشركات

بحث مقدم أ.م.د.علي حسين الدوغجي
جامعة بغداد/كلية الادارة والاقتصاد/قسم المحاسبة

مقدمة:-

إن مستقبل الشركة واستمراريتها يعتمد أساسا على وضعها المالي وتحقيق الارباح ومدى قدرتها على مواجهة الإحداث في المستقبل والاحتفاظ بسيولة ملائمة وقدرة على خدمة ديونها، لذا فان موضوع التنبؤ بالحالة المالية للشركة من الأمور المهمة لجميع الأطراف سواء في داخل الشركة أو خارجها .

لا شك إن موضوع التنبؤ بالحالة المالية مرتبط أساسا بمفهوم فرض الاستمرار وأهميته في الفكر المحاسبي وبالتالي سيثار التساؤل التالي : هل يعتبر مراقب الحسابات مسئولا عن بيان رأيه في مدى استمرارية الشركة وبالتالي التنبؤ بالحالة المالية للشركة مستقبلا وقدرتها على مواجهة الأحداث ؟

للاجابة على هذا التساؤل سيتم تناول المواضيع التالية :-

- الفشل المالي مفهومة وأسبابه وأهميته التنبؤ به
- مصادر وخطوات التحليل المالي للتنبؤ بفشل الشركات
- الانتقادات الموجه إلى عملية التحليل لإغراض التنبؤ بالفشل المالي
- مدى أهمية فرض الاستمرارية
- المعايير الأمريكية والبريطانية والاسترالية والدولية بشان فرض الاستمرارية
- مدى مسؤولية مراقب الحسابات عن تقييم سلامة فرض الاستمرارية
- الإجراءات التحليلية التي يقوم بها مراقب الحسابات لتقييم سلامة فرض الاستمرارية
- نتائج البحث

Abstract

External Auditor of responsibility for financial failure
And the discontinuity of Company

Accountancy unit is looked is upon as unit that established for the purpose achieve it goals and programmers for unlimited time. Unless otherwise take place such as liquation whether voluntary or mandatory. Thus going concern logic is considered to be the logical foundation witch the familiar accounting principles are based upon. The future of a Company real its financial statues and position and the extent of it ability to face events in future. Hence the success and continuity its activities depend on the extent of the company activity to generate profits. And its ability to retain appropriate liquidity to serve its debts.

Therefore financial statements of the company consider to be one of the important tools for all parties or stakeholders involved whether inside or outside the company.

The study aim is do investigate the hypothesis external auditor is not responsible for assessing the extent of company s financial failure and its continuity researcher relied upon the review and interference method to achieve the study is objective , through reliance of many research aspects upon results of many applied research in this domain and consulting accountancy published literature too.

Researcher also relied upon other aspects of interference approach -literature frame work.

The results of this study indicate the following;-

1- The early predicting of the financial failure is considered to be one of the means which can be used to avoid losses accumulation and spread to other sectors of the company. This would help the intervention to solve the failure problem in some companies and find solution to minimize the level of losses.

2- Going concern principle considered to be one familiar accounting principle; while this principle is subject to be under the monitoring and rating of company is External Auditor, thus has to perform some extra test to assure the continuity of the company.

3- Through the review of the auditing standards in the united state , the U.K. ,Australia and the International standards relevant to the responsibility of External Auditor over going concern principle , it has reveled that the External Auditor is not responsible in case he/she issues report without mentioning the continuity , and the company announces its bankruptcy shortly there after . However , these standards force External Auditor to conduct additional auditing only in case if there is doubt or uncertainty in regard to the principle of going concern of the company , and through traditional auditing methods .

أهمية البحث:-

أصبح التنبؤ بالفشل المالي وعدم إمكانية الشركات بالاستمرار من الأمور المهمة في الوقت الحاضر وذلك لكثرة الأسباب التي تؤدي إلى فشلها ، وانه من الصعب على المستفيدين من القوائم المالية أن يتفهموا كيف يمكن للشركة أن تتعثر وقد تنهار وبعد ذلك يتم إشهار إفلاسها .

وعليه يتطلب الأمر أن يصدر من يهمه الأمر رأيا ينبه فيه وبصورة مبكرة إن هناك أخطارا تواجه الشركة بحاجة إلى إعادة تصويب وذلك لضمان استمرارها.

مشكلة البحث:

حدثت حالات كثيرة لفشل بعض الشركات وبالتالي عدم استمراريتها وتوقفها عن العمل ، وترتب على ذلك صدور معايير حددت مسؤولية مراقب الحسابات عن تقييم مدى سلامة استمرار الشركات التي يقوم بتدقيق حساباتها وآخرها المعيار الدولي رقم ٥٧٠ لذا فان البحث سيتناول تحديد مدى مسؤولية مراقب الحسابات فيما

إذا قام او لم يقم باستخدام النسب المالية للكشف والتنبؤ المبكر بالفشل المالي للشركات آخذا بعين الاعتبار فرض الاستمرارية والذي هو من الفروض المحاسبية التي تعد بناء عليها القوائم المالية المنشورة للشركات .

فرضية البحث:

في ضوء المشكلة المحددة أعلاه يقوم البحث على فرضية مفادها " لا يعتبر مراقب الحسابات مسؤولا عن تقييم مدى الفشل المالي الذ ي يحدث للشركات اذا استخدم في عمله الادوات المناسبة واجراءات الفحص التحليلي عن مدى سلامة فرض الاستمرارية في المستقبل المنظور.

مفهوم الفشل المالي

يعني الفشل المالي عدم قدرة الشركة على تحقيق أهدافها المالية مما يؤدي إلى إع لان أو تأكيد الإفلاس القانوني لها أو خضوعها لإعادة تنظيم بإشراف مسجل الشركات حيث أن دائرة مسجل الشركات تتابع أعمال الشركات دوريا من خلال حساباتها وتقاريرها ومحاضر اجتماعاتها فان تكررت خسائر الشركة يقوم م سجل الشركات بتوجيه إنذار للشركة بتصويب وضعها المالي بإطفاء الخسائر أو زيادة رأس المال .

يتخذ مفهوم الفشل المالي مظهرين هما :-

أ) الإعسار الفني Technical Insolvency

وهو الموقف الذي تعجز فيه الشركة عن مواجهة التزاماتها المستحقة رغم أن موجوداتها تفوق التزاماتها ، ويعبرعن هذا المفهوم عادة بأزمة سيولة حيث تواجه الشركة عدم القدرة على مواجهة احتياجاتها النقدية الفورية لفترة تمتد من يوم واحد وقد تستمر لعدة شهور ويشار إليه بالتعثر المالي المؤقت(الزبيدي ٢٠٠٤ ص ٢٧٧)

ب) الإعسار الحقيقي Real Insolvency

ويقصد به التعثر المالي المستمر وهو الموقف الذي تعجز فيه الشركة عن مواجهة التزاماتها المستحقة حيث تفوق قيمة التزامات الشركة قيمة أصولها وقد تنجح الشركة في الحصول على التمويل اللازم للمعالجة كحل أخير ، وإذا لم تنجح في ذلك فان هذا التعثر يؤدي إلى الفشل المالي . ولابد من التفريق بين التعثر والفشل حيث إن التعثر يمثل مرحلة أو مراحل تسبق الفشل الذي يؤدي بالنهاية إلى حالة الإفلاس ثم التصفية (عبد الله ١٩٩٣ ص ٣٥)

وبالنسبة إلى مفهوم التعثر فقد يكون توقف المدين عن الوفاء بالالتزامات المستحقة عليه في مواعيد استحقاقها ناشئا عن مركز مالي ميؤوس منه ، أو تراكم خسائر الشركات عاما بعد آخر نتيجة قلة معدل العائد على الاستثمار عن تكلفة رأس المال أي لا يكفي دخلها لتغطية نفقاتها ، ويرى (عثمان ١٩٨٩ ص١١) بان الشركات قد تعاني من تدهور واضح في أدائها الإنتاجي وإصابتها بخسائر كبيرة ثم تأكل مواردها الذاتية وحدوث اختلالات جذرية في هياكلها التمويلية ونقص حاد في سيولتها النقدية لدرجة العجز عن الوفاء بالتزاماتها المالية المتراكمة، وفي النهاية الوصول إلى حالة التوقف الجزئي أو الكلي عن مباشرة نشاطها والاضطرار إلى التصفية .

ويؤيد الباحث ما ذهب اليه (جهماني ٢٠٠١ ص٢٠٩-٢٣٣) بان الوصول إلى الفشل المالي لا يتم مرة واحدة وإنما يأتي على عدة مراحل وهي :-

١ -مرحلة النشوء: وهي المرحلة الأولى التي تمر بها الشركة وعادة ما تكون غير ظاهرة وتحدث عندما تبدأ المشاكل المالية بالظهور.

٢ -مرحلة الضعف المالي : وتحدث عندما تلاحظ الشركة حدوث تعثر مالي وتتمثل في عدم القدرة على مواجهة الاحتياجات النقدية الفورية ، وفي هذه المرحلة تكون أصول الشركة اكبر من التزاماتها وتكمن المشكلة في صعوبة تحويل تلك الأصول إلى سيولة نقدية لتغطية ديون الشركة المستحقة ، وربما تستمر هذه المرحلة لأيام أو شهور ، ولمعالجة هذا الضعف المالي يمكن للشركة اللجوء إلى اقتراض أموال كافية لمواجهة احتياجاتها النقدية الفورية .

٣ -مرحلة الإعسار المالي : تكمن هذه المرحلة في عدم قدرة الشركة في الحصول على الأموال الضرورية لتغطية ديونها المستحقة ، و تستطيع الشركة معالجتها ولكن تأخذ المعالجة فترة طويلة من الزمن ، وتهمل في تعديل السياسات المالية للشركة ، وتغيير الإدارة ، أو العمل على إصدار أسهم إضافية أو إصدار سندات ، ومعظم الشركات التي تعتمد هذه المعالجات تنجح في تجاوز هذه لمرحلة إذا اكتشف الخلل في الوقت المناسب واتخذ الإجراء المناسب ، أما الشركا ت التي لا تستطيع إجراء المعالجة اللازمة فتنتقل إلى المرحلة الرابعة وهي مرحلة الإعسار الكلي .

٤ -مرحلة الإعسار الكلي: تعتبر هذه المرحلة نقطة حرجة في فشل الشركات وتحدث عندما تفوق التزامات الشركة أصولها ، وبالتالي لا تستطيع الشركة تجنب الاعتراف بالفشل ورغم ذلك يمكن أن تقوم إدارة الشركة بمحاولة أخيرة للحصول على التمويل اللازم للمعالجة وإذا لم تنجح في أي من المعالجات السابقة تنتقل للمرحلة الأخيرة وهي مرحلة إعلان وتأكيد الإفلاس

٥ -مرحلة إعلان وتأكيد الإفلاس : وتحدث عندما تتخذ الإجراءات القانونية لحماية حقوق المقرضين والالتزامات الأخرى، حيث يجري الإعلان عن إفلاس الشركة أي بمعنى تصفيتها.

أسباب الفشل المالي:

ليس من السهل تحديد أسباب نمطية للفشل في جميع الشركات ، وإنما لكل قطاع أو ربما لكل مشروع ظروفه وأسبابه التي تؤدي إلى فشله ، إلا انه يمكن تصنيف الأسباب الرئيسية إلى الآتي :- (شحادة ٢٠٠٣)

١) أسباب فنية : و تشمل سوء التخطيط للاستثمار منذ البداية أو خطأ عند وضع دراسة الجدوى واختيار التكنولوجيا المطبقة أو عدم توافر الخصائص الطبيعية اللازمة في المواد الخام والعيوب في أسلوب التشييد واستخدام الطاقة والعيوب الفنية التي تزكشف عند تجارب التشغيل وتأخر التنفيذ.

٢) أسباب إدارية : و تمثل عاملا مشتركا في معظم الشركات المتعثرة سواء على مستوى الإدارة العليا او المواقع القيادية والتنفيذية بسبب السياسات الإدارية المطبقة في قطاعات الشركة كافة ، وعدم توفر العناصر الإدارية والفنية المتخصصة التي تتواءم وطبيعة النشاط ,ووجود الصراعات بين أجنحة الإدارة

العليا ، وتغليب المصالح الخاصة للمساهمين المسيطرين على النسب الغالبة في ملكية رأس المال ، او ان بعض ادارات الشركات تستعين بخبرات أجنبية مكلفة وليست على المستوى المطلوب من الكفاءة الإدارية المتخصصة .

٣) أسباب مالية : و تمثل عدم التناسب بين رأس المال والقروض ومن ثم إصابة الشركة باختلال في الهيكل التمويلي التي تؤدي إلى تراكم ديونه بصورة تؤثر سلبا على نتائج أعماله ، أوظهور خسائر كبيرة وفقدان السيولة النقدية وعجز عن الوفاء لديونه للبنوك وللغير ، ويرتبط هذا بالإسراف الواضح في معظم بنود الإنفاق بما لايتناسب والإيرادات المحققة ، أو الأعباء الثقيلة لمقابلة المشاكل الفنية والإدارية ، فضلا عن التجاوزات الكبيرة في تكاليف الإنتاج او التغيرات المفاجئة في أسعار الصرف أوغياب المتابعة الميدانية والتقييم الدوري الفعال والدقيق من قبل المؤسسات المالية القائمة بالتمويل .

٤) أسباب تسويقية : قد تقابل الشركة مشاكل في تسويق منتجاتها محليا اوخارجيا بفعل المنافسة الشديدة وارتفاع أسعارها وعدم تناسبها مع مستوى الجودة ، وقد يكون ذلك لظروف خارجة عن إرادة الشركة ، أو عدم وجود جهاز تسويقي قوي داخل الشركة والذي يؤدي في النهاية إلى عدم القدرة على مواجهة التغيرات في السوق . حتى إن بعض الدراسات أشارت إلى إن ضعف المهارات التسويقية واختيار المكان المناسب للتسويق تعد أسبابا رئيسية للإفلاس .

٥) أسباب داخلية ترتبط بإدارة الشركة: ومن أهم تلك الأسباب ما يلي:-
(محمد ١٩٨٩ ص ٢) و(علي ١٩٩٣ ص ١٨٣-١٨٤)

- اختلال التوازن بين العمالة الفنية والخدمية مما يؤدي إلى وجود طاقات معطلة.
- اقتناء بعض الأصول الرأسمالية بما يفوق احتياجات الشركة وإغراق جزء كبير من الموارد في تمويل الحصول عليها.
- مشكلة تسعير المنتجات في ضوء ظروف خاصة .
- اختلال الهياكل التمويلية نتيجة الاعتماد على الاقتراض قصير الآجل في تمويل الأصول الثابتة .
- عدم توخي الدقة والواقعية في إعداد الموازنات والمراكز المالية .
- عدم وجود الوعي التمويلي والخبرة بأساليب التمويل الحديثة .

قامت مؤسسة (DUN & BRADSTREET) بإعداد دراسة عن أهم مسببات الفشل المالي والأهمية النسبية لكل من هذه المسببات وقد خرجت بالنتائج التالية: (IFAC 1999):-

ت	السبب	الأهمية النسبية
١	عدم الكفاءة الإدارية	%٩٣,١
٢	الإهمال	%٢
٣	التزوير	%١,٥

٤	الكوارث	% ٠,٩
٥	أسباب أخرى	% ٢,٥
		%١٠٠

٦) أسباب خارجة عن إرادة الشركة :

إن من أهم الأسباب (جورجي ١٩٨٩ ص ٢-٣) و(علي ١٩٩٣ ص ١٨٣-١٨٤)

- ارتفاع تكاليف الإنتاج فوق ما كان متوقعا أثناء تنفيذ المشروع، مثل ارتفاع أسعار مواد الخام عالميا، أو تغير مفاجئ في سعر الصرف بالعملات الأجنبية
- تقاعس المساهمون عن سداد أنصبتهم في رأس المال أو نقص في السيولة
- المنافسة الشديدة ودخول سلع ذات جودة أعلى وسعر اقل.
- الدورات الاقتصادية والتغييرات في معدلات الضرائب والجمارك وانخفاض القيمة الشرائية للنقود بسبب التضخم مما يؤثر في قدرة العميل على الوفاء بالتزاماته .
- تدخل الدولة بشكل مفاجئ ، كرفع الدعم أو تخفيض هامش الربح مما يؤثر على نشاط العميل وإيراداته .
- التطور في التكنولوجيا وتطوير أساليب الإنتاج أو استحداث منتجات جديدة مما يؤثر على الطلب لمنتجات الشركة .
- الأوضاع السياسية وانعكاساتها على الخطط وعلى ظروف الاستيراد أو التصدير في الدولة.

ويرى الباحث أيضا وجود مشاكل تتعلق بالمناخ الاقتصادي الذي تعمل به الشركة ، مثل قرارات منظمة التجارة العالمية وقوانين الاستثمار وتداخل اختصاصات وأعمال الأجهزة المعنية بالاستثمار وتعدد الموافقات والتراخيص وتعقد الروتين والانسيابية والإجراءات الإدارية المعقدة والفساد الإداري .

مظاهر الفشل وأهمية التنبؤ به :

عادة إن السبب الرئيس للفشل المالي هو نقص التدفقات النقدية الداخلة إلى الشركة أكثر من أن يكون نقصا في الربح ، ولا تصل الشركة لمثل هذه الأوضاع إلا لضعف الإدارة أو للأسباب التي تم تناولها سابقا .

أما المظاهر التي يتم توقعها في الشركات المتجهة نحو الفشل فاهمها (جورجي ١٩٨٩ ص ٣-٨):

١-تقلب النسب المالية التي تستخرج من تحليل المركز المالي على فترات متتالية

٢- التقليل من أهمية مشاكل التوسع والانتشار

٣-الاضطرار إلى طلبات التأجيل وجدولة الديون لأكثر من مرة .

٤-ضعف الرقابة المالية على العقود خاصة ذات القيمة الثابتة والعقود طويلة الآجل.

٥- خرق الشروط المنصوص عليها في اتفاقيات القروض والإسناد وبشكل خاص الشروط الخاصة بنسب المديونية ورأس المال .

٦-اختلال في الهيكل المالي للشركة كالاعتماد المتزايد على الاقتراض وبشكل خاص الاقتراض قصير الآجل وتدهور الأصول المتداولة.

٧- الاختلال في العملية الإنتاجية

٨- انخفاض معدلات التحصيل وارتفاع نسبة الديون المعدومة

٩- زيادة الفجوة بين الربح الإجمالي والربح الصافي بسبب المصاريف المختلفة الزائدة

ويرى الباحث انه ليس بالضرورة أن تحصل جميع المظاهر السابقة حتى تفشل الشركة فقد تفشل الشركة نتيجة بعض من هذه المظاهر وليس جميعها وبالعكس قد نجد شركة غير فاشلة ولديها بعض هذه المظاهر.

مصادر وخطوات التحليل المالي للتنبؤ بفشل الشركات

يعتمد مراقب الحسابات على مصادر المعلومات اللازمة للتنبؤ بالفشل المالي من مصادر دخل الشركة ومصادر من خارج الشركة. وتتمثل مصادر المعلومات الداخلية من القوائم والحسابات الختامية والتقرير المالي والختامي ألذي يعده مجلس الإدارة والسجلات والدفاتر وا لمستندات والمشاهدات والمقابلات . أما مصادر المعلومات الخارجية فهي التي يحصل عليها من أسواق المال وهيئات البورصة ومكاتب الوساطة والنشرات الاقتصادية التي تصدر عن جهات مختلفة فضلا عن معلومات من المكاتب الاستشارية والأجهزة الرقابية الحكومية الأخرى.

أما خطوات التحليل المالي لإغراض التنبؤ بالفشل المالي فهي:-

أ -التصنيف

وذلك بترتيب بنود القوائم المالية في مجموعات أو أبواب متجانسة، وتهدف هذه الخطوة إلى وضع المعلومات والأرقام موضع الدراسة والتحليل في صورة تمكن المراقب من إجراء عملية المقارنة.

ب المقارنة

حيث يتم مقارنة الأرقام الجزئية مع بعضها البعض أو مقارنة المجموعات الجزئية بالمجموعات الكلية ، وهذه المقارنة تساعد في الكشف عن العلاقات التي تربط الأرقام المختلفة (توفيق والحناوي ١٩٩٣ ص ٧٨)

ج-الاستنتاج

وهي الخطوة الأخيرة والتي تهدف للتوصل إلى أفضل الوسائل لعلاج المشكلات المختلفة أو لبيان الرأي عن مدى استمراري ة الشركة أو فشلها المالي . فالقوائم المالية باعتبارها مخرجات النظام المحاسبي تعتبر المعلومات المحتواة فيها بمثابة المدخلات لعملية التحليل ففي الوقت الذي تعتبر هذه القوائم نهاية المطاف في الدورة المحاسبية ، فإنها تعتبر بداية الطريق في عمل مراقب الحسابات ونقطة الانطلاق في فهم الوضع المالي للشركة وتفسيره

الانتقادات الموجهة إلى عملية التحليل لإغراض التنبؤ بالفشل المالي

هنالك ثلاث انتقادات رئيسة وهي :-

١) قصور البيانات التي يعتمد عليها لإعطاء صورة واضحة عن المركز الم الي فضلا عن أنها تعكس ما حدث من عمليات في تواريخ وأسعار مختلفة.

٢) بالنظر للأهمية التي تحضي بها النسب المالية كأداة من أدوات التحليل المالي إلا إنها تعاني من زوايا عديدة تحد من فاعليتها ودورها، ويمكن حصر أهم نواحي القصور في النقاط التالية:-

* إن المقارنة بواسطة النسب المحاسبية لا تتميز بالتحديد والوضوح ، فمثلا ليس هناك ما يؤكد على أن ارتفاع نسبة التداول هي دليل على وضع أفضل من الوضع الذي تدل عليه نسبة التداول المنخفضة .

* هنالك عوامل اجتماعية واقتصادية وسياسية مختلفة تؤثر على نشاط الشركة كما وان تأثيرها يختلف من عام إلى آخر من حيث حجم التأثير وفترة التأثير ونوعية التأثير.

* يتم إعداد النسب من واقع عناصر القوائم المالية المقومة حسب الفرض المحاسبي المعروف "ثبات وحدة النقد " ولقد ثبت عدم صحة هذا الفرض في ظل ظروف التضخم السائدة باستمرار في العالم وتغير القوة الشرائية للنقد وبالتالي ستكون نتائج النسب المالية ومقارنتها غير صادقة وغير ملائمة.

٣) بالنظر لكون مراقب الحسابات من خارج الشركة وان هنالك بعض الظروف أو المشكلات قد لا يطلع عليها مراقب الحسابات والتي قد تؤثر على دقة التحليل المالي بسبب كون اغلب اعتماده هو على البيانات المعدة من قبل إدارة الشركة.

<u>مدى أهمية فرض الاستمرارية</u>

قد يصدر مراقب الحسابات تقريرا نظيفا دون الإشارة إلى مسألة عدم الاستمرارية عند تدقيقه للقوائم والتقارير المالية للشركات نهاية السنة ولكن بعد فترة قصيرة يمكن أن تتعرض الشركة للتعثر المالي بل قد تنهار تماما ويتم إشهار إفلاسها رسميا. وهنا يطرح السؤال الآتي " هل يجب أن يكون مراقب الحسابات مسؤولا أمام المستفيدين عن التنبيه المبكر في تقريره عن عدم قدرة الشركة على الاستمرارية، وبالتالي تزداد فجوة التوقعات بين ما يتوقعه المستفيدون من مسؤولية اكبر للمراقب في هذا الشأن وبين الممارسة الحالية لمهنة التدقيق"؟

قبل الإجابة على هذا التساؤل نعرج على فرض الاستمرارية (The going concern Assumption)، فالوحدة المحاسبية ينظر إليها على أنها مستمرة في أعمالها إلى اجل غير مسمى ما لم يوجد دليل على خلاف ذلك. ويعني ذلك إن الوحدة المحاسبية يفترض استمرارها إلى فترة طويلة من الزمن حتى تحقق برامجها وأهدافها ما لم توجد أدلة تشير إلى إمكانية حدوث تصفية إجبارية أو اختيارية ، أو إلى تقلص شديد في حجم عملياتها في المستقبل المنظور ، وهي فترة الستة أشهر التالية لتاريخ تقرير مراقب الحسابات أو سنة من تاريخ الميزانية وأشار إلى ذلك المعيار المحاسبي الدولي رقم ١ فقرة ٢٣ (المجمع العربي للمحاسبين القانونيين ١٩٩٩ ص ٧٦) و أيضا المعيار البريطاني رقم (SAS 130 1994) .

ويرى الباحث إن فرض الاستمرارية يعتبر الأساس المنطقي الذي ترتكز عليه المبادئ المحاسبية المتعارف عليها لذلك من البديهيات أو المسلمات المحاسبية التي تعتبر الركيزة الأساسية لبناء النظرية المحاسبية واشتقاق

المبادئ المحاسبية، كما ويساعد على تفسير المبادئ العلمية المطبقة في الحياة العلمية ، كما ويسهم أيضا في تحسينها وتطويرها، وكما ذكره العديد من الرواد الأوائل في الفكر المحاسبي مثل (Paten & Littleton 1953) و(Hendrickson 1970). كما وان فرض الاستمرارية هو الأساس أللذي يبنى عليه فرض الدورية (Time Period Assumption) والذي يتطلب تقسيم الحياة الاقتصادية للوحدة المحاسبية إلى فـترات زمنية قصيرة نسبيا يتم فيها إعداد القوائم المالية لقياس الدخل والمركز المالي والتدفقات النقدية . ويرون أيضا إن إتباع أساس الاستحقاق والتفرقة بين المصروفات الايرادية والمصروفات الرأسمالية والمحاسبة عن اندثار الأصول الثابتة وتكوين المخصصات والاحتياطيات ... الخ يعني التسليم بفرض الاستمرارية.

ويرى بعض الباحثين إن الاستمرارية تخضع للحكم الشخصي لمراقب الحسابات في كل حالة من الحالات على حدة ، فالمراقب يجب عليه أن يبحث أولا عن أدلة تشير إلى عدم الاستمرارية فان لم يجد يمكنه أن يستنتج أن الوحدة المحاسبية مستمرة في أعمالها في المستقبل المنظور ، وعلى ذلك فان الاستمرارية هي نتيجة وليست فرضا علميا أو بديهية يجب التسليم بها ، بالمعنى العلمي للفروض أو المسلمات دون دراسة أو تمحيص في كل حالة على حدة للتأكد من عدم وجود أدلة تشير إلى العكس ، وبالتالي تكون القوائم الم الية غير صحيحة أو مضللة

(Taggart, F. 1964 p.129.H) Fremgen, J.M. 1968 pp.649-656))

ورغم ذلك فان الاستمرارية تعتبر من الفروض المحاسبية وتحضى بالقبول العام من قبل المحاسبين والمدققين لأنها تشكل الإطار الفكري لإعداد وعرض القوائم المالية .

فالمعيار المحاسبي الدولي رقم ١ "الإفصاح عن السياسات المحاسبية" الصادر في عام ١٩٧٤ والذي أعيدت صياغته عام ١٩٩٤ يعتبر الاستمرارية بالإضافة إلى الثبات وأساس الاستحقاق من الفروض الأساسية الواجب تطبيقها عند إعداد القوائم المالية والتي لا تحتاج إلى الإفصاح عنها في حالة تطبيقها، أما في حالة عدم تطبيق أحداها فيجب الإفصاح عن ذلك مع بيان الأسباب.

<u>المعايير الأمريكية والبريطانية والاسترالية والدولية بشان فرض الاستمرارية</u>

اصدر مجلس معايير التدقيق (ASB) للمجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA) نشرة معايير التدقيق رقم (34 SAS) في آذار ١٩٨١ بعنوان (وجهة نظر مراقب الحسابات عندما يثور التساؤل حول استمرارية وجود الوحدة المحاسبية . وبعدها اصدر النشرة رقم (59 SAS) في نيسان ١٩٨٨ على أن يبدأ تطبيقها في بداية الشهر الأول من عام ١٩٨٩ بعنوان : وجهة نظر المراقب بشأن مقدرة الوحدة المحاسبية على الاستمرار كوحدة مستمرة) لتحل محل النشرة السابقة ٣٤ ، حيث ازدادت مسؤولية المراقب وأوضحت ما يمكن توقعه من مراقبي الحسابات فيما يخص مسؤوليته عن الاستمرارية ، إذ أوجبت على المراقب أن يدرس ما إذا كان هناك عدم تأكد أساسي بشان استمرارية الوحدة المحاسبية ل فترة زمنية معقولة في كل عملية تدقيق ، وهو ما يمكن اعتباره مسؤولية ايجابية . في حين كانت في النشرة السابقة ٣٤ مسؤولية سلبية إلى حد ما . وقد استخدم تعبير شك أساسي (Substantial Doubt) في كلا النشرتين ولكن دون تحديد دقيق لمعناه ، وعليه فان أمر

تحديد مستوى الشك الأساسي متروك للتقدير الشخصي لمراقب الحسابات في ضوء الظروف المحيطة بمهمة التدقيق وبعد الأخذ في الاعتبار خطط الإدارة لحل المشكلات التي تعوق مسالة الاستمرارية وإمكانية تنفيذ تلك الخطط . وعلى ذلك فان ما ورد في النشرة ٥٩ يتطلب من المراقب إضافة فقرة توضيحية ب عد فقرة الرأي في تقريره حول إمكانية استمرارية الوحدة المحاسبية كوحدة مستمرة حتى لو لم تكن إمكانية استعادة قيمة الأصول وقيمة وتبويب الالتزامات.(ايرنز ولوبك ٢٠٠٥ ص ٦٩-٧٠)

ويعتقد مجلس معايير التدقيق للمجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين إن إجراءات التدقيق العادية يمكن أن تستخدم نتائجها لتحقيق أكثر من هدف ، ومنها تقييم مدى قدرة الشركة محل التدقيق على الاستمرار لفترة سنة مالية أخرى بعد تاريخ الميزانية والذي يحتاج إلى تأمل وعناية أكثر من مجرد دراسة الأوضاع الحالية ، لان المراقب سوف يكون لديه فرصة أخرى في التقرير التالي عن القوائم المالية في نهاية السنة المالية التالية يمكنه فيه التنبيه عن الاستمرارية إذا تعثرت الشركة وساءت أمورها أكثر (Ellingsen,Pany & Fagan 198 p20)

أما في بريطانيا فقد اصدر مجلس ممارسات التدقيق (APB)(Auditing Practices Board)معيار التدقيق (SAS 130) عام ١٩٩٤ بعنوان"فرض الاستمرارية في القوائم المالية " وفي نهاية هذا المعيار ملحق يبين المتطلبات المحاسبية فيما يتعلق بالاستمرارية كما يتطلبها قانون الشركات لعام ١٩٨٥ والمعايير المحاسبية، حيث جاء متأثرا بمعيار التدقيق الأمريكي رقم (SAS 59) ويتشابه معه إلى حد كبير.

وفي استراليا فقد صدر المعيار رقم (AUS ٧٠٨) في شهر ٩ عام ١٩٩٦ والذي نص على انه يجب على مراقب الحسابات أن يأخذ في اعتباره مدى ملائمة فرض الاستمرارية الذي أعدت على أساسه القوائم المالية ، وذلك قبل أن يقرر ما إذا كانت الشركة محل التدقيق مستمرة في نشاطها وتستطيع سداد ديونها عند استحقاقها ، وليس هناك ما يشير إلى ضرورة تصفيتها أو إنهاء نشاطها .

انتقد (Miller 1999 p. 365-366) هذا المعيار لعمومية صياغة فقراته حيث إنها لا تحدد بدقة الإجراءات الواجب اتخاذها من قبل المراقب للت حقق من الاستمرارية ولا الإطار الزمني الذي تتطلبه هذه الإجراءات فضلا عن أن نصوص المعيار لم تحدد بدقة المسؤولية عن سلامة فرض الاستمرارية ، هل هي مسؤولية من يعد الحسابات أم مسؤولية من يدقق الحسابات ، ولو أن جهود الطرف الأول في إعداد القوائم المالية على أساس فرض الاستمرارية لا تعفي جهود الطرف الثاني في التحقق من هذا الفرض .

أما اللجنة الدولية لممارسات التدقيق للاتحاد الدولي للمحاسبين(IAPCIFA)
(International Auditing Practices Committee of the International Federation of Accountants) ، فقد أصدرت معيار التدقيق الدولي رقم ٢٣ بعنوان الاستمرارية والذي أعيد صياغته وتبويبه في عام ١٩٩٤ تحت رقم ٥٧٠ والهدف المحدد لهذا المعيار في فقرته الأولى هو توفير إرشادات حول مسؤوليات المراقب في مهمة التدقيق فيما يتعلق بتقييم مدى ملائمة فرض الاستمرارية كأساس لإعداد القوائم المالية حتى ألفقره ١٨ من المعيار . وعلى المراقب أن يدرس مدى الإفصاح عن مشكلة الاستمرارية في القوائم

المالية فان كان الإفصاح غير كاف أن يبين المراقب في تقريره رأيا متحفظا أو رأيا سلبيا أو الامتناع عن إبداء الرأي في حالة عدم تأكده من ملائمة فرض الاستمرارية.

وتأسيسا على ما سبق يلاحظ بان مسؤولية مراقب الحسابات تعتبر أكثر ايجابية بشان الاستمرارية في المعيار الدولي من المعايير البريطانية والأمريكية ، وذلك بسبب إلزامه في كل مهمة تدقيق على حدة بتقييم مدى ملائمة فرض الاستمرارية ، كما ويتبين إن المعايير السابق الإشارة إليها قد جاءت لتلبية توقعات المستفيدين من المعلومات المالية وتقارير المدققين عنها لمحاولة سد فجوة التوقعات بينهما .

مسؤولية مراقب الحسابات عن تقييم سلامة فرض الاستمرارية

منذ فترة الستينات والسبعينات من القرن الماضي وبدايات القرن الحالي حد ثت زيادات في إعسار بعض الشركات وارتفاع عدد حالات الإفلاس في كل من الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا ودول أخرى ، كذلك حدثت زيادة في حالات الاندماج بين الشركات أو تملك بعضها للبعض الآخر لتتمكن من الاستمرار في مزاولة نشاطها بدون زيادة حقيقية في الكفاءة التشغيلية أو الأداء الاقتصادي مما تسبب في زيادة حالات التقاضي وكثرة عدد القضايا المرفوعة ضد مكاتب التدقيق بسبب أو الإشارة بشان الاستمرارية في تقارير مراقبي الحسابات للشركات المتعثرة قبل الإفلاس . ولكن للان لم يتم الحسم حول مدى مسؤولية مراقبي الحسابات عن تقييم مقدرة الشركات التي يتم تدقيق حساباتها على الاستمرار في نشاطها في المستقبل المنظور ، أي أهمية الإفصاح عن عدم التأكد بشان الاستمرارية في تقرير مراقب الحسابات (Miller,M.C. 1999 pp.355-375) و (Hoffiman et al. 2003 pp.699-714).

إن إعداد قوائم وبيانات مالية صحيحة هي من مسؤولية إدارة الشركة ومجلس إدارتها ، لكن يعتقد المستفيدون من تقرير مراقب الحسابات بوجوب مسؤولية المراقب عن تقييم مدى سلامة فرض الاستمرارية والإفص اح في تقريره في حالة عدم التأكد بشان مقدرة الشركة على الاستمرار في المستقبل المنظور ، وذلك بسبب الضغوط التي تقع على المراقب من المستفيدين من تقاريره حتى يمكن تضييق فجوة التوقعات بين الممارسة الحالية للمهنة وما يتوقعه المستفيدون عموما من مسؤولية اكبر لم راقبي الحسابات في هذا الشأن (Miller,M.C. 1999 p.364)

ويرى (Altman, E.& McGough,T. 1974 p.50-52) بأن يتحمل مراقب الحسابات مسؤولية اكبر عن تقييم مدى سلامة فرض الاستمرارية الذي أعدت على أساسه القوائم المالية وذلك على أساس مبادئ المحاسبة المتعارف عليها وخصوصا فيما يتعلق بأهداف القوائم المالية كون تقرير مراقب الحسابات يضفي الثقة على هذه القوائم بعد إبداء رأيه عن مدى عدالة العرض، وان المستفيدون من المعلومات الواردة في القوائم المالية يعتمدون على تقريره المستقل في لفت انتباههم إلى أية ظروف قد تؤثر سلبا عل ى عدالة العرض ' فالقرارات الاستثمارية في الشركة سوف تأخذ منحى آخر إذا كانت الشركة تواجه حالة التصفية أو الإفلاس أو إعادة التنظيم ، فإذا كانت القوائم المالية قد أعدت على فرض أن الشركة مستمرة وإذا أصبح هذا الفرض غير بديهي

أو لا يمكن التسليم بـهفان تقويم وتبويب الأصول والخصوم في الميزانية يصبح بدون معنى وبالتالي لن تكون هناك أية فائدة للقوائم المالية .

وقد بينت نتائج الدراسات والبحوث التجريبية التي أجريت في كل من الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا خلال فترة السبعينات والثمانينات ما يلي:-(Firth, M.1978 pp647-649) و (Ball, & Whittred 1979 p.23 -34) و (Dopuch & Leftwich 1987 pp.4340454) على أن التحفظ في الرأي بشان الاستمرارية في تقرير مراقب الحسابات له مضمون معلوماتي مهم يستخدمه المستثمرون في قرارات الاستثمار وتستخدمه البنوك في قرارات الإقراض ومنح الائتمان، وله تأثير سلبي وسريع على أسعار أسهم الشركة التي واجهت الرأي المتحفظ على قوائمها في تقرير مراقب الحسابات وذلك خلال العشرين يوما التالية لتأريخ نشر التقرير.

في حين كانت دراسة اخرى تشير إلى وجود علاقة بين التحفظ في تقرير المراقب بشان الاستمرارية ومستويات أسعار أسهم الشركات التي تلقت هذا التحفظ في الرأي على قوائمها المالية ، وبالتالي استخدم المستثمرون هذه المعلومات عن الاستمرارية في قرارات الاستثمار ، وبالتالي خلصت في دراستها التجريبية على عدم وجود علاقة قوية بين الأمرين ، ومن ثم لا توجد فائدة جوهرية أو مضمون معلوماتي مهم للمعلومات عن الاستمرارية كتحفظ في الرأي بتقرير مراقب الحسابات (Elliott, J.A. 1982 p.638) و (Dodd & et.al 1986 pp. 3035).

ويرى (Bailey,W.T. 1982 pp.141-146) إن بعض البحوث قد اتبعت نموذج (سوق رأس المال) وقياس العلاقة بين المعلومات عن الاستمرارية في تقرير مراقب الحسابات وأسعار الأسهم في بورصة الأوراق المالية وبالتالي فان هناك صعوبة الفصل بين العوامل التي تؤثر على اتجاهات أسعار الأسهم ومن ثم صعوبة قياس اثر كل عامل منها على حدة على أسعار الأسهم بمعزل تام عن تأثير العوامل الأخرى العديدة نظرا للتداخل الشديد فيما بينها.

قدم ((Citron,D.B. & Taffler, R.T,) بحثا إلى المؤتمر السنوي لجمعية المحاسبة البريطانية المنعقد في جامعة (Dandee) باسكتلندا في الفترة ٤-٦ من شهر نيسان عام ١٩٩٠ ذكروا فيه إن مناخ التدقيق في المملكة المتحدة يوفر معدلات منخفضة للتحفظ في الرأي على القوائم المالية على أساس من الاستمرارية قبل الإفلاس وفشل الشركات حيث أوضحا إن من بين ١٠٧ شركة بريطانية فشلت خلال الفترة من ١٩٧٧-١٩٨٦ منها ٢٨ شركة فقط ٢ر٢٦%

هي التي تلقت رأيا متحفظا بشان الاستمرارية في تقارير المدققين عن قوائمها المالية في السنة الأخيرة قبل الإفلاس ، أما باقي الشركات الفاشلة وعددها ٧٩ شركة التي تمثل ٨ر٧٣% فقد حصلت على تقرير نظيف بدون تحفظات عن قوائمها المالية ، لذلك خلص الباحثان إلى نتيجة مهمة وهي انه ما لم يكن احتمال الفشل كبيرا جدا على أساس من ضعف الحالة المالية وفي اقتراب من واقعة الإفلاس ، فان احتمال التحفظ في الرأي بشأن الاستمرارية يكون منخفضا جدا.

أما في الولايات المتحدة الأمريكية فقد وجد (Altman, E. 1974 pp.53) عن دراسة ل ٣٤ شركة أشهرت إفلاسها خلال السنوات ١٩٧٠-١٩٧٤ بأنه لم يشر مراقبي الحسابات بتقاريرهم ع ن السنة السابقة على الإفلاس إلا في ١٥ شركة منها فقط ومن هذه الشركات المتعثرة ٢٨ شركة تحفظ مراقبي الحسابات في تقاريرهم بشان الاستمرارية على ١٣ شركة منها فقط أي بنسبة ٤٦% أما قبل تاريخ الإفلاس بسنتين فقد وجد أن ٧ شركات منها أي بنسبة ٢١% هي التي تحفظ المراقبون في تقاريرهم عن القوائم المالية بشأن الاستمرارية.

يرى الباحث إن الدراسات والأبحاث السابقة تبدو قليلة الفائدة لمهنة التدقيق حيث لا تساعد المراقب عن كيفية تقويم مدى سلامة فرض الاستمرارية والعوامل التي تؤثر على اتخاذه لقراره كما إن مراقبي الحسابات في الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا لا يميلون إلى التحفظ في الرأي عن القوائم المالية أو لا يشيرون في تقاريرهم إلى مسألة الاستمرارية إلا في الحالات الواضحة جدا بعدم قدرة الشركة على الاستمرارية وفي السنة الأخيرة قبل الإفلاس .

إن من أهم الأسباب الرئيسية إلى عدم إشارة مراقبي الحسابات في تقاريرهم إلى مسالة التحفظ يعود إلى ما يلي:-

١) خوف مراقبي الحسابات من فقد العميل نتيجة تقديمهم للتقرير المتحفظ أو إضافة فقرة توضيحية بالتقرير بشأن الاستمرارية

٢) خوف مراقبي الحسابات من تحقق توقعاتهم، وذلك من التأثيرات السلبية الخطيرة التي قد تؤدي في النهاية إلى التعجيل بفشل أو إفلاس الشركة محل التدقيق وتداعيات ذلك على شركات أخرى وعلى اقتصاد البلد ككل بسبب الإشارة إلى مسألة الاستمرارية في تقاريرهم فمثلا إذا كانت الشركة بنكا ، فقد يؤدي ذلك إلى تزاحم المودعين لسحب ودائعهم وم دخراتهم وعدم تعامل عملاء آخرين مع البنك مستقبلا وعدم تعامل البنوك الأخرى والمراسلين الأجانب مع هذا البنك مما يؤدي في النهاية إلى إفلاس البنك فعلا وبالتالي انعكاس ذلك مع الشركات المتعاملة مع البنك وعلى الاقتصاد الكلي وما يترتب على ذلك من زعزعة الثقة في أسواق المال عموما . فمراقب الحسابات يخشى من أن التحفظ أو الإشارة في تقريره إلى عدم قدرة الشركة على الاستمرار قد يكون السبب في التعجيل بفشل الشركة خصوصا وان المراقب لا يكون متأكدا ولكنه يكون في حالة شك أساسي ، وهو ما يطلق عليه " التحقق التلقائي للنبوءة " (Dunn,J. 1996 p.114)

٣) خلو المعايير المشار إليها من الإرشادات أو الأدوات المناسبة التي يمكن أن تساعد مراقبي الحسابات بشأن تقييم قدرة الشركة على الاستمرارية في المستقبل المنظور وهذا سيؤدي إلى عدم الإشارة في تقاريرهم إلى مسألة الاستمرارية.

الإجراءات التحليلية التي يقوم مراقب الحسابات لتقييم سلامة فرض الاستمرارية

يلاحظ أن المعايير الدولية والبريطانية والأمريكية بشأن الاستمرارية قد أشارت إلى عدم ضمان مراقبي الحسابات لاستمرارية الشركة محل التدقيق في المستقبل وبالتالي لا يعتبر إفلاس شركة ما بأنه تقصيرا من جانب

المراقب بعد إصداره لتقريره النظيف على قوائمها المالية إن لم يشر إلى مسألة الاستمرارية ، مما ولد ذلك المناخ الملائم لكي لا يشعر المراقبون بالمسؤولية في هذا الصدد فضلا عن عدم وجود إلزام في كل عملية تدقيق بتأدية إجراءات تصمم خصيصا للتأكد من سلامة فرض الاستمرارية والذي تعد على أساسه القوائم المالية ، ولكن عليه متطلبات أخرى يؤديها كإجراءات إضافية فقط في حالة وجود شك أساسي قد يثار عن الاستمرارية من خلال إجراءات التدقيق الروتينية العادية ، والتي حددتها المعايير في بعض المؤشرات والظروف والإحداث التي قد تثير شكا أساسيا لدى المراقب بشأن الاستمرارية ولكنها لم تهتم بتقديم أدوات محددة أو نماذج معينة يمكن أن يستخدمها المراقب في برامج تدقيقه .

عرفت نشرة معايير التدقيق الأمريكية رقم SAS 56 الاختبارات التحليلية التي يقوم بها مراقب الحسابات ، " بأنها تقييم للمعلومات يتم من خلال دراسة العلاقات الممكنة بين البيانات المالية وبعضها الآخر وبينها وبين البيانات غير المالية". كما أنها أكدت على أهمية التوقعات التي يتوصل إليها المراقب، ومن هذه التوقعات تقدير قدرة الشركة محل التدقيق على الاستمرار (ارينز ولوبك ٢٠٠٥ ص ٥٢٤) .

وقد حدد (Kigeer,J. & Scheiner, J. 1994 p.776) المؤشرات والظروف والأحداث التي تثير الشك الأساسي لدى المراقب والتي وردت في جميع معايير التدقيق السابق الإشارة إليها، وكالاتي:-

أ -مؤشرات مالية سلبية :

مثل خسائر كبيرة في التشغيل ، عجز رأس المال العامل ، صافي تدفقات نقدية سالب من ألأنشطة التشغيلية ، أو نسب مالية رئيسية معكوسة

ب-مؤشرات مالية أخرى تدل على صعوبات مالية ممكنة : مثل عدم القدرة على سداد الديون في مواعيدها ، أو الاعتماد على ديون قصيرة الآجل لتمويل أصول ثابتة ، والتوقف عن سداد توزيعات أرباح ،وصعوبة الحصول على تمويل أو على تسهيلات ائتمانية جديدة ، وصعوبة الوفاء بشروط اتفاقيات القروض .

ج- مؤشرات تشغيلية داخلية :

مثل مشاكل عمالية وتوقف عن العمل، أو نقص في مستلزمات مهمة التشغيل ، أو فقد سوق رئيسية ، أو فقد حق امتياز أو ترخيص، أو فقد مورد رئيسي، أو فقد مدير رئيس مع عدم وجود بديل

د- مؤشرات أخرى خارجية:

مثل دعاوي قضائية على الشركة ، أو تشريعات جديدة تعرض الشركة لخطر عدم القدرة على الاستمرار في نشاطها ، أو كوارث طبيعية ممكنة مع عدم التامين ضدها.

ويلاحظ بأن معايير التدقيق جميعها أجمعت على أن وجود احد أو بعض هذه المؤشرات لا يعني بالضرورة أن يكون فرض الاستمرارية محل شك أساسي ، فقد يخفف من اثر فقد مورد أو عميل رئيسي وجود بديل مناسب ، كما قد يخفف مثلا عدم قدرة الشركة على سداد ديونها وجود خطط للإدارة لتأجيل بعض المصرو فات أو الحصول على رأسمال إضافي أو الحصول على قروض جديدة أو إعادة جدولة الديون أو التخلص من بعض الأصول للحصول على تدفقات نقدية كافية (IFAC,Aug. 1999 p.173).

لذلك يجب على المراقب أن يدرس خطط الإدارة للتخفيف من حدة المشاكل التي تواجه الشركة ومدى إمكانية تطبيق تلك الخطط في فترة زمنية معقولة قبل أن يقرر ما أذا كان فرض الاستمرارية لا يزال محل شك أساسي مستخدما تقديره الشخصي المهني (ASB AICPA, SAS 59 pp.5-6) .

اجريت دراسات في مجال تقييم فرض الاستمرارية وتوصلت تلك الدراسات إلى أن المعلومات المالية هي السائدة ، كالمؤشرات المتعلقة بالسيولة ، والربحية ،ومعدلات دوران المخزون ، والمدينين ، وتوازن الهيكل التمويلي ،والتي هي على درجة كبيرة من الأهمية في مجال تقييم الاستمرارية، ورغم أهمية المعلومات المالية في حالة التقييم هذه إلا أن معظم الدراسات أشارت إلى أهمية ا لمعلومات غير المالية أيضا في هذا المجال ، مثل خطط الإدارة في حال المشكلات التي تخفف من واقع الظروف غير العادية التي تواجهها الشركة والتي تؤثر على تكوين رأي المراقب حول مدى سلامة فرض الاستمرارية الذي أعدت على أساسه القوائم المالية :(Bell &Tabor 1991)(HO 1994)(Rosman 1997) . نقلا عن (Hoffman, Joe & Moser 2003) .

قد يرى البعض ضرورة قيام المراقب في كل عملية تدقيق تصميم إجراءات أو اختبارات تتضمنها برامج تدقيقية للتأكد من سلامة فرض الاستمرارية ، ولكن الباحث يرى ضرورة أن يأخذ مراقب الحسابات بالمعيار الدولي الذي يقضي التسليم بالاستمرارية ما لم يوجد دليل عكس ذلك' لأنه لو اخذ بالرأي الأول لأضيفت للمراقب مهام جديدة ستأخذ منه الوقت والجهد وتنعكس على التكلفة في وقت يتطلب إصدار تقريره المهني خاصة لو إن الشركة تستخدم الأنظمة الكترونية في تسيير أعمالها . ولزيا دة التأكد يمكن للمراقب أن يرجع إلى النماذج المحددة للتنبؤ بعدم الاستمرارية أو التعثر المالي والإفلاس ولعل من النماذج الأكثر استخداما هو النموذج الذي طوره (Altman) عام ١٩٦٨ والذي بهاختار ٢٢ نسبة مالية ينتشر استخدامها في الدراسات المالية للشركات واعتبرها أهم المؤشرات المالية التي تشير إلى قدرة الشركة أو عدم قدرتها على الاستمرار، ثم قسم هذه النسب إلى خمس مجموعات رئيسية هي :- " السيولة ، التمويل الذاتي ، الربحية ، توازن هيكل التمويل ، والنشاط (معدلات الدوران) ". ثم قام باختيار نسبة مالية واحده فقط من كل مجمو عة من المجموعات الخمس في ضوء النتائج العملية التي حصل عليها واعتبارها أهم نسبة تمثل كل مجموعة منها ، ووضع نموذجا إحصائيا باستخدام التحليل التمييزي(Discriminate Analysis) الذي يمكن استخدامه للتنبؤ بعدم الاستمرارية أو التعثر المالي أطلق عليه نموذج قيم Z وعلى النحو التالي :-

قيمة Z Score =(٢ر١ س١+٤ر١ س٢ +٣ر٣س٣+ ٦ر٠ س٤ +س٥)

حيث أن س تمثل النسب المالية الخمس المختارة كمتغيرات مستقلة في ضوء نتائج الدراسة التطبيقية التي قام بها، والتحديد الكمي لهذه المتغيرات المستقلة كما يلي:-

س١ (نسبة السيولة) = رأس المال العامل ÷ إجمالي قيمة الأصول

س٢ (نسبة التمويل الذاتي) = الأرباح المحتجزة ÷ إجمالي قيمة الأصول

س٣ (نسبة الربحية) = صافي الأرباح قبل الفوائد والضرائب ÷ إجمالي قيم الأصول

س٤ (توازن هيكل التمويل) = مجموع حقوق المساهمين ÷ إجمالي قيمة الأصول

س٥(معدل دوران الأصول) = صافي المبيعات ÷ إجمالي قيمة الأصول

أما الأرقام السابقة على النسب المكونة للمعادلة Z وهي ٢ر١، ٤ر١، ٣ر٣

٦ر٠، ١ فهي معاملات ترجيح لكل نسبة من النسب الخمس

ومن نتائج دراسته توصل (Altman) إلى ما يلي :-

أ) إذا كانت قيمة Z> ٩٩ر٢ تكون الشركة قادرة على الاستمرار وغير معرضة للتعثر المالي

ب) إذا كانت قيمة Z < ٨١ر١ تكون الشركة متعثرة وغير قادرة على الاستمرار

ج) إذا كانت قيمة Z ما بين ٨١ر١ -٩٩ر٢ يعتبر الموقف غير مؤكد فقد تتعثر الشركة بالمستقبل المنظور وقد لا تتعثر وهذه المنطقة تسمى المنطقة الرمادية(Gray Area) أو منطقة الجهالة (Zone of Ignorance).

وفي بحث قدمه (Altman) مع (McGough) أوضحوا فيه انه يمكن استخدام قيمة ٦٧٥ر٢ كحد فاصل يمكن استخدامه عمليا بين قدرة الشركة على الاستمرار بدون تعثر مالي وعدم قدرتها على الاستمرار وتعرضها للإفلاس ، حيث بينوا إن نسبة الدقة في النتائج التي أمكن التوصل إليها من استخدام هذا النموذج هي أكثر من ٩٥% في العينة الأصلية للدراسة التطبيقية (Altman,Edward I. & McGough ,Thomas P. (Dec.1974 p.52

لقد انتشر استخدام هذا النموذج في مجال التنبؤ بعدم الاستمرارية أو التنبؤ بالإفلاس وبالتالي يمكن لمراقب الحسابات استخدامه عند التخطيط لعملية التدقيق.

فقد قام (حمدان) بإعداد نموذج مستخدما التحليل التمييزي على عينة مكونة من ٦ بنوك غير متعثرة و ٦ بنوك متعثرة وشركتين تأمين غير متعثرة وشركتين تأمين متعثرة في الأردن حيث اعتمد على القوائم المالية المنشورة لها والمتوفرة في سوق عمان المالي للفترة ١٩٩٤-٢٠٠٣ ثم اختار ١٤ نسبة مالية حيث وضعها في ثلاث مجموعات هي(مؤشرات الملاءة ، ومؤشرات السيولة ، ومؤشرات الربحية) وبعد ذلك حدد النسب المالية المناسبة لبناء النموذج وكانت كالآتي :-

لمؤشر الملاءة (نسبة خدمة الدين)، ولنسب السيولة (السيولة السريعة ، النقد إلى إجمالي الموجودات ، الأصول المتداولة إلى مجموع الأصول ، رأس المال العامل إلى إجمالي الموجودات). أما نسب الربحية فهي (القوة الايرادية ، والعائد على حقوق الملكية)

ومن المجموعات أعلاه قام باختيار النسب المالية ذات القدرة التنبؤية الأفضل وبنموذج مشترك وهي : (نسبة خدمة الدين ، السيولة السريعة ، النقد إلى إجمالي الموجودات ، رأس المال العامل إلى إجمالي الموجودات ، العائد على حقوق الملكية) . كما وحدد المعاملات التمييزية المعيا رية للنسب المالية ، كما وحدد المعاملات التمييزية غير المعيارية ، وبعد ذلك حدد العلامات التصنيفية التي حققتها كل من البنوك وشركات التامين المشمولة بالعينة وفقا للنموذج المقترح من قبله ، وتوصل إلى إن النموذج المشترك والمبني على النسب بأنواعها الثلاث معا قد وصلت قدرته التنبؤية ١٠٠% (حمدان ، ٢٠٠٨ ص٦٦ -١٣٦) .

ويلاحظ مما سبق بان النماذج تعتمد أساسا في التنبؤ بالفشل المالي من عدمه والاستمرارية من عدمها معتمدة بذلك على استخدام النسب والمؤشرات المالية والمنتشر استخدامها في الفكر والممارسات المحاسبية ، حيث يمكن لمراقب الحسابات أن يعتمد على إجراءات الفحص التحليلي فضلا عن إمكانية الاعتماد على النماذج السابق بيانها للتنبؤ بعدم الاستمرارية أو الفشل المالي عند التخطيط لعملية التدقيق .

ولقد اصدر الاتحاد الدولي للمحاسبين IFAC معيار التدقيق رقم ٥٢٠ بشأن الفحص التحليلي ، ألزم فيه مراقبي الحسابات بالقيام بالإجراءات أو الاختبارات في مرحلة التخطيط لعملية التدقيق لتفهم أعمال الشركة وتحديد مجالات المخاطرة المتوقعة وبيان نواحي التطور في أعمالها (فقرة ٨ و ٩) ومن المؤكد فان عدم القدرة على الاستمرار في مزاولة الشركة لنشاطها في المستقبل المنظور هو أهم مجالات المخاطرة المتوقعة ، كما أن تفهم أعمال الشركة وتطورها يتضمن أيضا بالضرورة مسارات هذه الأعمال في المستقبل المنظور واستمرارها . وقد حدد المعيار في الفقرة (٤-٦) إجراءات الفحص التحليلي والمتضمنة المقارنات مع المعلومات ألم قابله في الفترات السابقة ومع النتائج المتوقعة في الموازنات التخطيطية ، ومع المعلومات المقابلة في الشركات الأخرى التي تعمل في نفس نوع النشاط ، كما تتضمن أيضا دراسة النسب والعلاقات المالية وغير المالية وأوضح المعيار بأن إجراءات الفحص التحليلي يمكن أن تتدرج من المقارنات البسيطة إلى استخدام النماذج الإحصائية المتطورة .

ومما تقدم يرى الباحث إلى إن الأدوات المناسبة للتنبؤ بعدم الاستمرارية أو الفشل المالي متوافرة لمراقب الحسابات في الفكر المحاسبي والممارسة المهنية للمحاسبة والتدقيق ويمكن للمراقب الاعتماد عليها عند تخطيط عملية التدقيق لتقييم مدى سلامة فرض الاستمرارية.

النتائج

١ -يعتبر فرض الاستمرارية من الفروض والمبادئ المحاسبية المتعارف عليها، وعليه يخضع هذا الفرض لتقدير مراقب الحسابات في الحالات التي يجب عليه البحث عن أدلة تشير إلى عدم الاستمرارية أولا ، وان لم يجد فله أن يستنتج سلامة فرض الاستمرارية.

٢ -من خلال استعراض معايير التدقيق في كل من الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة واستراليا والمعيار الدولي والخاصة بمسؤولية مراقب الحسابات عن فرض الاستمرارية ، تبين بأنها لا تعتبر المراقب مسؤولا إذا اصدر تقريرا نظيفا دون الإشارة إلى مسألة الاستمرارية ثم تعلن الشركة إفلاسها بعد ذلك بوقت قصير ، ولكن هذه المعايير تلزم المراقب بتأدية إجراءات تدقيق إضافية في حالة وجود شك أساسي يثار بشأن الاستمرارية وذلك من خلال تأدية إجراءات التدقيق العادية .

٣ -إن معايير التدقيق في مجال الاستمرارية لا توفر المناخ الملائم لكي يشعر مراقبي الحسابات بالمسؤولية عن عدم الإشارة إلى الاستمرارية في تقاريرهم عن القوائم المالية ، أما بسبب الخوف من فقد العميل أو بسبب الخوف من التحقق التلقائي لتوقعاتهم ، فضلا عن خلو المعايير من الأدوات الم ناسبة التي تساعد المراقبين في تقييم مدى سلامة فرض الاستمرارية.

٤ -تم استعراض أهم النماذج الكمية التي تعتمد على التحليل التمييزي والتي تقوم أساسا على استخدام النسب المالية المعروفة في الفكر المحاسبي في مجال الفحص التحليلي حتى يمكن للمراقب أن يستخدمها حتى يصل إلى رأي على درجة من الدقة العالية لفرض سلامة الاستمرارية أو التنبؤ بالفشل المالي للشركات.

المراجع العربية

١ -اريتز ، ولوبك (المراجعة) ترجمة الدسيطي . محمد محدم عبد القادر ، دار المريخ للنشر والتوزيع السعودية ٢٠٠٥

٢ -الزبيدي ، حمزة محمود الإدارة المالية المتقدمة ، دار الوراق للنشر والتوزيع عمان الأردن ٢٠٠٤

٣ -توفيق ، جميل والحناوي ، محمد – الإدارة المالية أساسيات وتطبيقات –الأنوار الجامعية الإسكندرية ١٩٩٣

٤ -جهماني ، عمر عيسى والداود ، احمد عبد الفتاح التنبؤ بالفشل الشركات المساهمة العامة الأردنية باستخدام المقاييس متعددة الاتجاهات – مجلة دراسات ، العلوم الإدارية مجلد ٣١ العدد ٢ ٢٠٠٤

٥ -جورجي ، عفيفي أنور– الديون المتعثرة لدى البنوك ، أسبابها ووسائل العلاج
البنك الأهلي المصري – بالاشتراك مع مكتب شوقي وشركاه (محاسبون قانونيون) القاهرة ١٩٨٩

٦ -حمدان ، محمد وليد – بناء نموذج بالفشل المالي للشركات المساهمة العامة الأردنية في قطاعي التامين والبنوك (أطروحة دكتوراه–غير منشورة
مقدمة إلى عمان العربية للدراسات العليا /كلية الدراسات الإدارية والمالية العليا ٢٠٠٨

٧ -شحادة ، مروان – التخطيط والتنبؤ المالي معهد الدراسات المصرفية عمان الأردن ٢٠٠٣

٨–عبد الله ، خالد أمين التحليل المالي لغايات التنبؤ بالفشل – مجلة المصارف العربية عمان / الاردن ١٩٩٣

٩-عثمان ، إسماعيل – بحث تحليلي لأسباب التعثر المالي في إحدى الشركات القائمة ووسائل العلاج ، البنك الأهلي المصري، بالاشتراك مع مكتب شوقي وشركاه(محاسبون قانونيون) القاهرة ١٩٨٩

١٠- علي ، خير الدين – الإدارة المالية المتقدمة ، دار الوراق للنشر والتوزيع عمان – الأردن ١٩٩٣

١١- محمد ، إبراهيم عبد الفتاح – المشروعات المتعثرة ،أسبابها وعلاجها ، البنك الأهلي المصري بالاشتراك مع مكتب شوقي وشركاه(محاسبون قانونيون) القاهرة ١٩٨٩

المراجع الأجنبية

1- Accounting Principles Board (APB) SAS 130, the Going Concern Basis in Financial Statement. London 1994.

2- Altman Edward I., Financial Ratio Discriminate Analysis and the Prediction of Corporate Bankruptcy Journal of Finance, 23 No.4 1968

3- Altman Edward I. and McGough Thomas P., Evaluation Company as a Going Concern. The Journal of Accountancy 138 No. 6 1974

4- American Institute of Certified Public Accountants (AICPA) Accounting Principle Board Statement No. 4 Basic Concepts and Accounting Principles Underlying Financial Statement of Business Enterprises, New York 1988

5- Auditing Standards Board (ASB) of (AICPA) SAS No. 59 The Auditors Consideration of an Entity is Ability to Continue As A Going Concern , New York 1988

6- Bailey William J., an Appraise of Research Designs Used to Investigate Information Content of Audit Reports, the Accounting Review Vol.LV11, No.1 Jan. 1982

7-Ball, R.Walker, and Whittred, G.P., Audit Qualification and Share Prices, Abacus, June 1979

8-Bell, T.B., and Tabor, R.H., Empirical Analysis of Audit Uncertainty Qualifications, Journal of Accounting Research Vol.29 Autumn 1991

9- Citron, D.B. and Taffler, R.J., A Paper Presented at the National Conference of the British Accounting Association the University O Dandee, Scotland U.K. 1990

10- Dodd ,P.N. et al., Qualified Audit Opinions and Stock Prices ,Information Content ,Announcement Disclosures ,Journal of Accounting and Economics ,8 1986

11-Dopuch, N. Holthausen, R.W., and Leftwich, R.W. Predicting Audit Qualifications with Financial and Market Variables, the Accounting Review, Vol.LX11 July 1987

12-Dunn, John, Auditing –Theory and Practice, 2nd, Edition Prentice Hall London 1996

13-Ellingsen, John E., Pany, Kufrt & Fagan, Peg, .SAS No.59, How to Evaluate Going concern, Journal of Accountancy Jan.1989

14- Elliotte, J.A., Subject to Audit Opinions and Abnormal Security Returns: Outcomes and Ambiguities, Journal of Accounting Research, autumn, Pt.11 1982
15-Firth, Michael, Qualified Audit Reports, Their Impact on Investment Decisions, the Accounting Review Vol. L111 No. 3 July 1978
16-Fremgen J.M. The Going Concern Assumption: A Critical Appraisal, the Accounting Review, Oct. 1968
17-Hoffman ,V., B. Joe J.R. and Moser ,D.V. ,The Effect of Constrained Processing on Auditing Judgments Accounting Organization and Society Vol. 28 Aug. 2003
18-International Federation of Accountants (IFAC) International Auditing Practices Committee, Codification of International Standards on Auditing, International Auditing Practice Statement: Going Concern Aug. 1999
19-Kiger, Jack E., and Scheiner, James H., Auditing, Boston Houghton Mifflin Company 1994
20-Miller, M.C., Auditor Liability and the Development of Strategic Evaluation of Going Concern, Critical Perspectives on Accounting Vol.10, No. 3 June 1999
21-Taggart, Herbert F., (Ed.) Paton on Accounting, the University of Michigan 1964.